

6 والآخر - شرح الدرر البهية للشوكاني | | الشيخ خالد علي

المشيقة #دروس_الشيخ_المشيقة #الشوكاني #دروس

خالد المشيقة

قال الشيخ رحمه الله ويقرأ بعد التكبيرة الاولى الفاتحة وسورة يقول الشيخ رحمه الله يقرأ بعد التكبيرة الاولى الفاتحة وسورة. ويدل
لذلك حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه صلى على جنازة - 00:01:15
فقرأ بفاتحة الكتاب قال تعلم انها سنة. خرجه البخاري وعند النسائي فقرأ بفاتحة الكتاب والسورة وايضا يدل لذلك حديث رجل من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه قال السنة في الصلاة على الجنازة ان يكبر الامام فيقرأ بفاتحة الكتاب - 00:01:45
ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم. ويخلص له الدعاء سنة الصلاة على الجنازة ان يكبر الامام ويقرأ بفاتحة الكتاب ويصلي على
النبي صلى الله عليه وسلم. ويخلص له الدعاء. قال - 00:02:29
ويدعو بين التكبيرات بالدعية الماثورة يدعو بالدعية الماثورة الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم الماثورة دعاء صيغة واثلة من
الاسقى صيغة ابي هريرة رضي الله تعالى عنه صيغة عوف بن مالك - 00:02:53
هاي ثلاث صيغ هذه كلها ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم نعم قال ولا يصلي على الغال من قال هو الذي يسرق من الغنيمة قبل
ان تقسم. وهو من كبائر الذنوب. قال الله عز وجل ومن يغلق ومن يغفل يأتي - 00:03:19
بما قل يوم القيامة فيقول لك لا يصلي على الغالب. وقاتلي نفسه لحديث جابر ابن سمرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم اوتي برجل قتل نفسه فلم يصلي عليه - 00:03:54
اخرجه مسلم من النبي صلى الله عليه وسلم اوتي برجل قتل نفسه فلم يصلي عليه هنا المؤلف رحمه الله قال لا يصلي على الغال
وقاتل نفسه ظاهر كلام المؤلف انه لا يصلي عليهم ابدأ - 00:04:19
وهذا فيه نظر لان مذهب اهل السنة والجماعة فاعل كثيرة مؤمن بايمانه فاسق بكبيرته فعلة للكبيرة لا يخرج عن الايمان بل هو
مؤمن بايمانه فاسق بكبيرته يصلي عليه ويغسل ويكفن ويدعى له بالرحمة لان كبيرته لا تخرجه عن الاسلام - 00:04:39
لكن المقصود هنا لا يصلي على الغالب ولا على قاتل نفسه يعني اهل الهيئة من له هيئة دينية قوله هيئة دينية. هؤلاء لا يصلون على
الغال وقاتل نفسه. وكذلك ايضا هذا ليس خاصا - 00:05:08
ليس خاصا بالغالي يقاتل نفسه بل كل من احدث في الدين او الدنيا. اصحاب الهيئة يعني من له منصب ديني او دنيوي لا يصلي عليه
وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - 00:05:30
لا يصلي عليه في الظاهر ويدعو له في الباطن فهو جمع الان بين المصلحتين مصلحة الاموات دعاء لان صلح الجنازة هي دعاء
ومصلحة الاحياء ما هي لأ مصلحة الاحياء الزجر والردع لا يصلي عليه الهيئة - 00:05:46
يعني من باب الزجر والردع نعم مم فنقول اهل الهيئة من له منصب ديني او دنيوي لا يصلي ليس خاصا على الغال وقتل بل كل من له
حدث في الدين او الدنيا - 00:06:11
قال رحمه الله تعالى والكافر. نعم نعم الكافر لا يصلي عليه ويدل لذلك قول الله عز وجل ولا تصلي على احد منهم مات ابدأ ولا قم
على قبره. قال والشهيد لما تقدم من حيث جابر في البخاري. ان النبي صلى الله عليه وسلم دفن شهداء احد بدم - 00:06:27
لم يغسلهم ولم يكفهم لم يغسلهم ولم يصلي عليهم قال ويصلي على القبر النبي صلى الله عليه وسلم صلى على القبر. لكن هل هو

محدد؟ هل الصلاة على القبر محدد؟ او غير محدد؟ احسن شيء ما ذهب - [00:06:56](#)

الشافعية يصلى على القبر لكن متى يصلى على القبر هل هو محدد بمدة او لا؟ هذا موضع كلام. واحسن شيء مذهب الشافعية مذهب الشافعي يقولون اذا كان الشخص من اهل الصلاة عليه يوم موته - [00:07:15](#)

فله ان يصلي عليه اذا كان من اهل الصلاة والقول الثاني اذا كان من اهل فرض الصلاة عليه يوم موته. فاذا كان من اهل الصلاة عليه يوم موته يعني تصح صلاته عليه وموته - [00:07:40](#)

ولتصح صلاته عليه من هو المميز ولنفرض انه مميز وانه غائب ثم مات قريبه ثم قدم بعد شهر شهرين سنة سنتين يوم موته من اهل الصلاة عليه. يعني انه مميز فينصح ان نصلي عليه - [00:07:59](#)

اما اذا لم يكن من اهل الصلاة عليه كأن يكون لم يولد او كان صغيرا لم يميز فهذا لا تصح الصلاة عليه. ولهذا السلف رحمهم الله لم يصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:21](#)

ولم يصلوا على ابي بكر وعمر الى اخره قال وعلى الغائب الغائب هل يصلي عليه او لا يصلى عليه نعم النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي كما في الصحيحين - [00:08:37](#)

لكن النجاشي كان في بلد كفر فهو لم يصلى عليه الغائب فيه تفصيل ان صلي عليه فلا يصلى عليه وان لم يصل عليه فانه يصلى عليه. لان النبي صلى على النجاشي - [00:08:52](#)

اما ان صلي عليه فلا يصلى عليه لانه مات كثير من الصحابة خارج المدينة ولم يحفظ انه سلم صلى عليه الا اذا جاء امر بهذا الى اخره قال ويكون المشي بالجنائز - [00:09:11](#)

سريعا نعم في حديث ابي بكرة قال لقد رأيتنا مع الرسول وسلم وانا لنكاد نرمل بها رملا لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وان لنكاد نرمل بها رملا. اخرج ابو داود والنسائي - [00:09:29](#)

وايضا حديث ابي هريرة في الصحيحين للنبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنائز قال والمشى معها نعم المشى معها يعني متابعة اتباع الجنائز وهو من حق المسلم على اخيه المسلم. كما في حديث ابي هريرة في الصحيحين واذا مات فاتبعه. واذا مات فاتبعه - [00:09:50](#)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم من اتبع جنازة مسلم ايمانا واحتسابا وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها فانه يرجع من الاجر بقيراطين من اتبع جنازة مسلم ايمانا - [00:10:17](#)

واحتسابا وكان معه حتى يفرغ من دفنها فانه يرجع من الاجر بقيراطين كل قيراط مثل احد ومن صلى عليها ثم رجع قبل ان تدفن فانه يرجع بقيراط من صلى عليها ثم رجع قبل ان تدفن فانه يرجع بقيراط خرجه في الصحيحين - [00:10:38](#)

قال والحمل لها سنة نعم حيث ابي سعيد اذا وضعت الجنائز واحتملها الرجال على اعناقهم اذا وضعت الجنائز واحتملها الرجال على اعناقهم الرجاء في الصحيحين وحمل الجنائز حمل الجنائز فرض وكفاية - [00:11:04](#)

وقال والمتقدم عليها والمتأخر عنها سواء المتقدم على الجنائز بحيث يكون قريبا منها والمتأخر او عن يمينها او عن شمالها كلهم سواء سواء تقدموا او تأخروا او كانوا على اليمين او عن - [00:11:30](#)

يقول المؤلف سواء بشرط انه لا يتباعد عنها نعم بشرط انه لا يتباعد عنها ودليل ذلك حديث المغيرة ابن شعبة اخرج ابو داود والنسائي والترمذي وصححه الترمذي قال - [00:11:50](#)

ويكره الركوب. اذا لم يكن هناك حاجة اما اذا كان هناك حاجة فانه لا يكره الركوب ويدل لذلك حديث ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتي بدابة وهو مع جنازة فابى ان يركبها - [00:12:19](#)

ثوبان ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتي بدابة وهو مع جنازة فابى ان يركبها اخرج ابو داود قال ويحرم النعي نعم النعل حديث حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه - [00:12:40](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النعي والنعي الاخبار بموت الميت والنعي ينقسم الى قسمين القسم الاول نعم القسم الاول

النعي بما يشبه فعل اهل الجاهلية فهذا هو الذي ورد النهي عنه في حديث حذيفة رضي الله تعالى عنه - [00:13:03](#) وذلك انهم كانوا اذا مات الميت يقومون على المرتفعات وينادون بموته ويذكرون مفاخره ومناقبه نسبه وحسبه ونحو ذلك فهذا منهى عنه القسم الثاني النعي المحمود وهو ان يخبر بموت الميت - [00:13:36](#)

لكي يجتمع الناس على القيام عليه من تغسيله وتكفينه والصلاة عليه والدعاء له بالمغفرة فهذا محمود والنبي صلى الله عليه وسلم قادة سرية مؤتة الصحابة رضي الله تعالى عنهم وقال اصيب فلان اصيب فلان - [00:14:16](#)

اصيب زيد اصيب جعفر واصيب عبدالله بن رواحة الى اخره قال والنياحة نعم النياحة النياحة هي اجتماع النسا للبكاء على الميت وقيل لان النياح هي التكلف البكاء على الميت وقيل النياحة مع الندبة يعني يبكي - [00:14:45](#)

ويعد محاسن الميت والنياحة من كبائر الذنوب ويدل لذلك ما ثبت في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال النائحة اذا لم تتب تقام يوم القيامة وعليها درع من قدران - [00:15:21](#)

وعليها سربال من قدران ودرع من جرب النياحة هذه من كبائر الذنوب. والنياحة هي اجتماع النسا للبكاء على الميت او البكاء مع الندبة او تكلف البكاء هذا كله داخل في النياحة - [00:15:43](#)

ودليل ذلك كما تقدم الناحية اذا لم تتب من حديث ابي ما لك الاشعري في صحيح مسلم قال رحمه الله تعالى واتباعها بنار وشق الجيب والدعاء بالويل والثبور نعم اتباع الجنائز بنار - [00:16:06](#)

هذا ايضا هذا منهى عنه نهى عنه السلام السلف نهوا عن اتباع الجنائز بنار وقال شق الثوب والدعاء بالويل والثبور نعم يعني اذا اصيب الانسان بمصيبة لانه فان له اربع مراتب - [00:16:30](#)

المرتبة الاولى مرتبة الصبر مرتبة الصبر هي حبس القلب عن كراهة قضاء الله وقدره حبس اللسان والجوارح عما لا يجوز من السب والشتم والظرب الكسر ونحو ذلك وهذه واجبة واجرها عظيم بلا حد انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب - [00:16:57](#)

المرتبة الثانية مرتبة التسخط وهي تقابل مرتبة الصبر وذلك بان يكره قضاء الله وقدره او يعني ان يكره قضاء الله وقدره بقلبه وان يفعل بلسانه وجوارحه ما لا يجوز المرتبة الثالثة مرتبة الرضا - [00:17:22](#)

وهو الرضا بالمقضي والمقدور ان يرضى بالموت يرضى بالحادث يرضى بالحريق الى اخره هذا مستحب لكن بالنظر الى فعل الله عز وجل يجب ان يرضى به المرتبة الخامسة مرتبة الشكر. وان يشكر الله ان يشكر الله ويحمده - [00:17:45](#)

على هذه المصيبة بان هذه المصيبة وان كانت محنة الا انها منحة من الله عز وجل. فما يصيب المؤمن من هم ولا غم ولا حزن. حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياها - [00:18:05](#)

وفي سنن ابي داود ان في سنن ابي داود ان العبد تكون له المنزلة عند الله عز وجل لا يبلغها بعمله فيبتلى باهله وبدنه وماله حتى يبلغ تلك المنزلة فهذه المصائب وان كانت في ظاهرها - [00:18:23](#)

حنا الا انها منح من الله سبحانه وتعالى بما يترتب عليها من تكبير السيئات ورفع الدرجات. وابتلاء المؤمن وتمحيصه ارجاعه الى الله عز وجل قال رحمه الله تعالى ولا يقعد المتبع لها - [00:18:46](#)

حتى توضع نعم حديث ابي سعيد رضي الله تعالى عنه نعم فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع نعم حيث ابي سعيد اذا رأيت الجنائز فقوموا اذا رأيت الجنائز فقوموا ومن تبعها فلا يقعد حتى توضع. خرج في الصحيحين - [00:19:09](#)

وقال الشيخ والقيام لها منسوخ. هذا ما عليه اكثر اهل العلم والقيام يعني اذا مرت الجنائز يقول الشيخ بانه منسوخ ويدل لذلك حديث علي في مسلم قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمنا - [00:19:36](#)

وقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعدنا قالوا هادي لان القيم منسوخة وعند شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ان القيام ليس منسوخا القيام ليس منسوخا لان النبي صلى الله عليه وسلم علل بعله - [00:19:55](#)

قال اليست نفسا لما مر بجنائز يهودي فقام النبي وسلم فقالوا يا رسول الله انها جالسة يهودي فقال اليست نفسا فقول النبي صلى الله عليه وسلم اليست نفسا هذا ما يمكن ان ينسخ خبر الاخبار ما يمكن ان تنسى - [00:20:09](#)

يعني ما يمكن اليوم الجنازة تصير نفس وغدا ما تكون نفس وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان للموت ان للموت فزعا هذا ما يمكن انه ينسى الموت له فزع اليوم وغدا وبعد غد - [00:20:28](#)

لكن النسخ للوجوب يعني قول علي رضي الله تعالى عنه قال الرسول صلى الله عليه وسلم فقمنا وقعد الرسول فقعدنا هذا للوجوه هذا يدل على ان القيام ليس للوجوب وانما هو للاستحباب - [00:20:43](#)

قال قال ويجب دفن الميت في حفرة تمنعه من السباع ولا بأس بالظرح واللحى اولى يجب دفن الميت دفن الميت يقول لك المؤلف رحمه الله دفن الميت واجب وهذا اجماع - [00:20:56](#)

بل دفن الميت حتى للكافر النبي صلى الله عليه وسلم امر قتلى بدر القوا في قليب من قليب بدر ولما توفي ابو طالب عم النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:21:25](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اذهب فواره فدفن الميت هذا واجب قال الله عز وجل ثم اماته فاكرمه العلماء اكرمه بدفنه المسلمون يجمعون على وجوب دفن الميت وقال لك المؤلف في حمرة في حفرة تمنعه من السباع - [00:21:45](#)

يعني الدفن له حالتان حالة مجزئة ان ان يحفر له ما يمنعه من السباع والرائحة وحالة كاملة حدها بعض العلماء بنصف القامة يحفر بنصف القامة. والنبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:22:10](#)

احفروا واوسعوا واحسنوا احفروا واوسعوا واحسنوا خرجه النسائي والترمذي نعم من حديث هشام بن عامر قال ولا بأس بالظرح واللحى يعني يجوز الشق ويجوز اللحد واللحد افضل سعد رضي الله تعالى عنه قال الحدوا لي لحدا - [00:22:29](#)

وانصبوا علي اللبن نصبا كما فعل برسول الله صلى الله عليه وسلم واللحد هو ان يحفر في جانب القبر من جهة القبلة ما يسع الميت يوضع فيه والشق ان ان يحفر كالنهر كالنهر الصغير - [00:22:58](#)

في وسط القبر حفرة يوضع فيها الميت كلاهما جائز لكن اللحد افضل لما تقدم من حديث سعد رضي الله تعالى عنه. قال ويدخل الميت من مؤخر القبر يقول لك المؤلف يدخل الميت - [00:23:15](#)

من مؤخر القبر ويدل لذلك حديث عبد الله بن يزيد رضي الله تعالى عنه نعم اه انه ادخل الميت من قبل رجلي القبر. وقال هذا من السنة ادخل الميت من قبل رجلي القبر وقال هذا من السنة يعني كيف ذلك - [00:23:38](#)

هذا عندك القبر هكذا يعني هل يدخل اذا هذا الرأس وهذا الرجلين يؤتى بالقبر هكذا يدقن والرأي الثاني انه يدخل من الجانب هكذا المؤلف يقول لك انه يدخل من قبل رجل القبر تجيب الميت هكذا - [00:24:04](#)

تدخل هكذا ها وهذا كما تقدم له حديث عبدالله بن يزيد نعم انه ادخل الميت من قبل رجلي القبر وقال هذه من او هذا من السنة نعم اخرج ابو داود والترمذي وحسنه الترمذي - [00:24:26](#)

ويوضع على جنبه الايمن مستقبلا هذا اجماع عملي عليه المسلمون كما ذكر ذلك ابن حزم يوضع على جنبه الايمن مستقبلا القبلة ويستحب حذو التراب من كل حاضر ثلاثة حثيات لحدي ابي هريرة - [00:24:45](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى قبر الميت بحثا عليه من قبل رأسه ثلاثا اتى قبر الميت حتى عليه من قبل رأسه ثلاثا هذا الحديث اخرج ابن ماجة في اسناده ضعف - [00:25:12](#)

لكن دفن الميت فرض كفاية وانت اذا حثوت تشارك في الدفن تشارك في الفرض عمل الفرض هذا فيه فضل فيه اجر عند الله سبحانه وتعالى فنستدل على هذا بان دفن الميت - [00:25:31](#)

فرض كفاية وانت اذا حكوت ان تشارك في هذا الارض نعم قال ولا يرفع القبر زيادة على شبر الاسدي ان علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه قال الا ابعثك - [00:25:52](#)

على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تجعل صورة الا طمسها ولا قبرا مشرفا الا سويته والشافعي رحمه الله ذكر ضابطا. الشافعي وش قال قال يرد في القبر ما اخرج منها - [00:26:16](#)

واذا رد في القبر ما اخرج منه من التراب فالغالب ان ان يكون الى شبر الغالب انه يكون الى شبر قال والزيارة للموتى مشروعة حديث

بريدة في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن زيارة القبور - 00:26:34

فزوروها. نهايتكم عن زيارة القبور تزوروها. في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم استأذن ربه ان يزور امه فاذن له

واستأذنه ان يستغفر لها فلم يأذن له قال - 00:26:58

ويقف الزائر مستقبلا للقبلة يقول لك المؤلف الزائر يقف مستقبل القبلة نعم الزائر نعم الزائر اذا دخل المقبرة يأتي بالدعاء العام يأتي

بالدعاء العام والدعاء العام هو السلام عليكم دار قوم مؤمنين يرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين - 00:27:15

اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتنا بعدهم. واغفر اللهم ولهم الى اخره. يأتي بالدعاء العام ثم بعد ذلك يذهب الى من يريد زيارته من

قريب او صديق او شيخ او نحو ذلك - 00:27:53

ويجعل وجهه الى وجهه بمعنى يكون ظهره الى جهة القبلة ووجهه الى وجه الميت. ويقول اليك يا فلان. السلام عليك يا ابي. السلام

عليك يا اخي. الى اخره وبعد ان يسلم عليه ينحرف - 00:28:09

ويستقبل القبلة ويدعو له. اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم تب عليه الى اخره قال ويحرم اتخاذ القبور مساجد نعم يحرم اتخاذ القبور

مساجد حيث عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:28:29

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد. خرجاه في الصحيحين قال وزخرفتها

وتسريحها النبي صلى الله عليه وسلم انها حي جابر النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يجصص القبر - 00:28:50

وان يقعد عليه وان يبني عليه وانظر الى نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهى نجس القبر وان يبني عليه وان يقعد عليه يعني ان

المسلم يكون عدلا مع القبور لا افراط ولا تفريط لا غلو - 00:29:19

ولا جفى لا افراط ولا تفريط ان يهان القبر يقعد عليه ونهى ايضا ان يغلى في القبور بان تجصص او ان يبني عليها لان الغلو في القبور

اعظم بوابة من بوابات الشرك بالله سبحانه وتعالى - 00:29:36

ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يجصص القبر وان يقعد عليه وان يبني عليه وتسريحها يعني وضع السرج فيها حديث ابن

عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور - 00:30:01

والمتمنين عليها المساجد والسرج السرد جمع سراج وهو المصباح وهو المسبح. راجعه الامام ابو داود والنسائي آآ الترمذي قال

والقعود عليها تقدم من حيث جابر ان النبي نهى ان يجسس القبر - 00:30:20

وان يقعد عليه وان يبني عليه وكذلك ايضا ورد من حديث ابي هريرة في مسلم قال وسب الاموات في حديث عائشة ان النبي صلى

الله عليه وسلم قال لا تسبوا الاموات - 00:30:46

فانهم افوضوا الى ما قدموا. خرج البخاري قال والتعزية مشروعة. كما في الصحيحين من حيث اسامة ابن زيد ان النبي صلى الله

عليه وسلم عز ابنته واحسن ما يعزى ما عزى به النبي صلى الله عليه وسلم ابنته - 00:31:01

ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل شيء عنده باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب قال وكذلك اهداء الطعام لاهل الميت لقول النبي صلى الله

عليه وسلم حديث عبدالله بن جعفر - 00:31:20

اصنعوا لال جعفر طعاما فانه قد اتاهم امر شغله. اصنعوا لال جعفر طعاما فانهم اتاهم امر قد شغلهم. اخرج داود والترمذي وابن

ماجة صنع الطعام لاهل الميت هذا مستحب لكن - 00:31:41

كونهم هم يصنعون الاطعمة للناس نعم كونهم يصنعون الاطعمة للناس هذا محدث. هذا محدث. وهذا اليوم اصبح الان ينتشر. اصبح

اليوم الناس اه ينتشر عندهم مثل هذه الاشياء. ويتوسعون في - 00:32:08

عمل شيء من الاطعمة او قد يأتيهم طعام ثم يدعون الناس اليه هذا داخل في اه ما نهى عليه عن في حديث جليل ابن عبد الله انه من

النجاح المشروع انه يصنع - 00:32:28

لاهل الميت لانه اتاهم ما يشغلهم لكن كونهم هم يصنعونه بالناس او تأتيهم اطعمة ثم يدعون الناس اليها لكي يجتمع الناس عليها هذا

داخل في النياحة المنهي عنها وبهذا نكون - 00:32:47

انتهينا والحمد لله الان اتينا على كتاب بانواعه وابوابه والصلاة بانواعها وابوابها ونسأل الله عز وجل التوفيق والسداد والهدى والرشاد وان شاء الله سنعاود مرة اخرى ان شاء الله ما يطول الفاصل - [00:33:06](#)

نكمل ان شاء الله هذا المتن باذن الله عز وجل نسأل الله سبحانه وتعالى بمنه وكرمه ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح. وآآ ان يهدينا وان يبسر الهدى لنا. اللهم انا نسألك فعل الخيرات وتركها منكرا - [00:33:28](#)

وحب المساكين وان تغفر لنا وترحمنا. واذا اردت بقوم فتنة فان تقبضنا اليك غير المفتونين. اللهم انا نسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى اللهم اللهم يا معلم ابراهيم علمنا ويا مفهم سليمان ايمانا فهمنا اللهم انا نسألك - [00:33:45](#)

عملا خالصا ولسانا ذاكرا وقلبا خاشعا عملا متقبلا انه ولي ذلك والقادر عليه وفي الاخير نشكر الاخوة المشايخ في مندوبية الدعوة في حي المعابدة المشايخ في الوزارة على ترتيب مثل هذه المجالس والدروس - [00:34:07](#)

جعل الله عز وجل ذلك في ميزان حسناتهم. اللهم صلي وسلم وبارك على نبينا محمد السلام ورحمة الله ايوه عندنا سؤالان يقول كم اقصى مدة لدفن الميت بعد او قيل كما يفعل في المستشفيات حتى حيث يترك ايام طويلة. لا هو النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجناز. حديث ابي هريرة في - [00:34:28](#)

هذا لا يجوز. لكن قد يؤخر لحاجة وضرورة كما لو كان هناك جناية او نحو ذلك احتاج الى تشريح لكي يعرف الجاني ونحو ذلك فهذا لا بأس عند الحاجة لا بأس - [00:35:10](#)

ما عدا ذلك الواجب ان نبادر والعلماء يقولون لو مات لو مات فضح لا بأس ان يؤخر الى صلاة الظهر. وللاصل اذا مات الضحى ان الاصل انه يبادر في اصبح يغسل ويكفن يصلى عليه - [00:35:29](#)

الصحابة رضي الله تعالى عنهم لما ماتت المرأة تقوم المسجد ما انتظروا النبي صلى الله عليه وسلم ماتت غسلوه وكفينوه وصلوا عليه والنبي سلم ما عليه هذا هو السنة. السنة ان يبادر - [00:35:51](#)

الميت اما عمل بعض الناس اليوم يموت الميت اليوم ما يجهز الا لن يغد هذا خلاف السنة يقول هل يجوز تقبيل الميت بعد تغسيله وكفنه؟ نعم هذا قلنا ذكرنا هذا - [00:36:05](#)

ذكر المؤلف انه يجوز تقبيل ميت وان النبي صلى الله عليه وسلم قبل عثمان ابن مظعون رضي الله تعالى عنه تفضل تفضل نعم حنا المؤلف ذكر بان المرأة لان الرجل لا يؤمن بان الرجل - [00:36:22](#)

يؤم الناس والمرأة لا تعم الرجال ذكرنا خلاف اهل العلم رحمهم الله في هذه المسألة وان بعض العلماء استثنى المحارم لان يعني استثنى المحارم بالتطوع وبعض العلماء استثنوا المحارم وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حديث جابر في البخاري - [00:37:03](#)

نهى ان تؤم المرأة رجال منتبهون مع المحارم هنا ملتقي مع المحارم ان الفكرة غير موجودة ما يصلى على الشهيد والنبي صلى الله عليه وسلم على جابر النبي عليه الصلاة والسلام في حديث جابر في البخاري - [00:37:30](#)

دفن شهداء طهد بدماء لم يغسلهم ولم يصلوا عليه جزاك الله خير لا طيب هذا الدليل الدليل يعني العمومات مثل يا ام القوم اقرأهم بكتاب الله فهذا هو الدليل. الفتنة هنا قالوا بانها ملتفتة - [00:37:54](#)

هذا رأيي يعني هذا رأيي ما في تحكيم هذا رأي البعض راح هذا هو الحق والصواب. هذا رأي من الاراء اشكر فضيلة الشيخ علي باذن الله تعالى. نسأل الله عز وجل ان يبارك - [00:38:31](#)

مممكن ثم بعد كلهم اي نعم نضع اسئلة طيب طيب السؤال الاول السؤال الاول ما هو الراجح من صلاة الكسوف ما هو الراجح في صلاة الخشوع النساء قلنا سنة لا لا خلف الماجستير سنة - [00:39:13](#)

الرأي الثاني. الرأي الثاني قلنا بانها واجبة. رأي ابي عوانة وقول ابن حنيفة - [00:40:28](#)